

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨١٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/٢/٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة ( ١١ ) جنابات جنوب القاهرة لنظر القضية رقم ٢١٦١١ لسنة ٢٠١٣ جنابات النزهة والتي تبدأ جلساتها فى ٢٠١٤/٢/١٩ إلى معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى بمجمع المحاكم بالتجمع الخامس بالقاهرة الجديدة .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء

الموافق ٢٠١٤/٢/١٩

صدر فى ٢٠١٤/٢/٢

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد